

## الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

إن عقل الصبي الإسلام صح إسلامه وردته .  
قوله وإن عقل الصبي الإسلام صح إسلامه وردته .  
يعني إذا كان مميزا .  
وهذا المذهب كما قال المصنف هنا .  
وقاله الشارح وصاحب التلخيص في بابا اللقطة و الفروع وغيرهم .  
قال في القواعد الأصولية هذا ظاهر المذهب .  
وجزم به في المنور وغيره .  
وقد أسلم الزبير بن العوام ه وهو ابن ثمان سنين وكذلك علي ابن أبي طالب ه .  
حكاه في التلخيص في باب اللقطة وقاله عروة .  
وعنه : يصح إسلامه دون رده .  
قال في الفروع وهي أظهر .  
وإليه ميل المصنف والشارح .  
وعنه : لا يصح شيء منهما حتى يبلغ .  
وعنه : يصح ممن بلغ عشرة .  
وجزم به في الوجيز .  
واختاره الخرقى والقاضي في المجرد في صحة إسلامه .  
قال الزركشي هو المذهب المعروف والمختار لعامة الأصحاب حتى إن جماعة منهم أبو محمد في  
المغني و الكافي جزموا بذلك انتهى .  
وقدمه في المحرر وعنه : يصح ممن بلغ سبعا .  
فعلى هذه الروايات كلها : يحال بينه وبين الكفار .  
قال في الانتصار ويتولاه المسلمون ويدفن في مقابرهم وأن فريضته مترتبة على صحته كصحته  
تبعاً وكصوم مريض ومسافر رمضان